

وأصوله ضامنة للديون الناشئة عن مباشرة الأنشطة المتعلقة بالمشروع الفردي (١)، وهو المفهوم الذي أخذ به مشروع قانون الشركات المصري الموحد.

المشروع المصرى لقانون الشركات الموحد، وتبني فكرة المشروع الفردى ذو المسئولية المحدودة:

١٦ - طبقاً لأحكام مشروع قانون الشركات المذكور فإن المشروع الفردي ذو المسئولية المحدودة يكتسب الشخصية الاعتبارية بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ شهر، كما يكون للمشروع الفردي اسم تجاري خاص، ولا يسأل مالك رأس مال المشروع عن التزاماته وديونه إلا بمقدار رأس المال المخصص للمشروع. كما يحظى على الشخص الواحد أن ينشئ أكثر من مشروع فردى ذو مسئولية محدودة. ويعتمد المشروع على فكرة تخصيص الذمة المالية بحيث لا يجوز لدائن المشروع التنفيذ على أموال صاحب المشروع الأخرى غير تلك المخصصة للمشروع. هذا، وتختلف فكرة المشروع الفردى ذو المسئولية المحدودة عن المشروعات الاقتصادية الفردية والتي مؤداها أن يقوم أحد الأشخاص بالقيام بمشروع ما باسمه، وهذه المؤسسة الفردية - والتي يعرفها القانون المصرى الحالى - لا تتمتع بالشخصية المعنوية، وتكون مسئولية مالك هذا المشروع غير محدودة، ويكون ضامناً بكلفة أمواله الديون الناشئة عن نشاط هذا المشروع.

وخلاصة ما تقدم أن العقد لا يزال هو الأساس لتكوين الشركات الخاصة متعددة الأطراف في ظل القانون المصرى الذى لا يزال لا يعرف حتى تاريخه الشركة ذات الشخص الواحد، باستثناء ما جاء في القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١.

انظر في تفصيل هذا الموضوع: د. ناريمان عبد القادر، الأحكام العامة للشركة ذات المسئولية المحدودة وشركة الشخص الواحد، ١٩٩٢، ص ٣٦ وما بعدها.

(١) د. فايز نعيم رضوان، المشروعات الفردية ذات المسئولية المحدودة، مكتبة الجلاء بالمنصورة، ١١١، ١٩٩٠.